

Distr.: General
8 January 2019
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الثانية والستون

فيينا، ١٤-٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩

البندان ٨ و ١٠ من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية

تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون

الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة

مشكلة المخدرات العالمية

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثامنة والعشرون

فيينا، ٢٠-٢٤ أيار/مايو ٢٠١٩

البندان ٤ و ٨ من جدول الأعمال المؤقت**

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية

اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل وتدابير التصدي

المستجدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

تقرير المدير التنفيذي

ملخص

يتضمن هذا التقرير عرضاً وجيزاً للأنشطة التي اضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أثناء عام ٢٠١٨. كما يتضمن مجموعة توصيات تُعرض على لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية للنظر فيها. ويتضمن التقرير أيضاً معلومات مقدمة وفقاً لقرارات لجنة المخدرات ٩/٥٦ و ٢/٦٠ و ٧/٦٠ و ٨/٦٠ و ٩/٦٠ و ٢/٦١ و ٨/٦١.

* E/CN.7/2019/1

** E/CN.15/2019/1



المحتويات

الصفحة

أولا-	مقدمة.....	٣
ثانيا-	التوجه الاستراتيجي	٣
ثالثا-	التقدم الذي أحرزه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تنفيذ ولاياته	٥
ألف-	التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال	٥
باء-	منع الجريمة ومكافحتها على نحو فعال	١٠
جيم-	إجراء البحوث وتحليل الاتجاهات وتقديم الدعم في المجال العلمي ومجال الاستدلال الجنائي	١٧
رابعا-	تدعيم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	١٩
ألف-	التخطيط الاستراتيجي	١٩
باء-	التقييم	١٩
جيم-	التمويل والشراكات	٢٠
خامسا-	التوصيات	٢١

أولاً - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير لمحة عامة عن الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) أثناء عام ٢٠١٨. ويتضمن الباب الثاني من التقرير معلومات محدّثة عن التطورات السياسية التي شهدتها المكتب وعن أنشطته الجديدة في مجال التعاون التقني وجهوده المبذولة لإدماج المنظور الجنساني في صميم أنشطته. ويركز الباب الثالث على تنفيذ المكتب لولاياته المتعلقة بما يلي: (أ) التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال، و(ب) منع الجريمة ومكافحتها على نحو فعال؛ و(ج) إجراء البحوث وتحليل الاتجاهات، وكذلك توفير دعم للأنشطة العلمية وأنشطة التحليل الجنائي الاستدلالي. ويتضمن الباب الرابع لمحة عامة عن التدابير المتخذة لتدعيم المكتب في مجالات التخطيط الاستراتيجي والتقييم وجمع الأموال. أما الباب الخامس فيتضمن توصيات تُعرض على لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية للنظر فيها.

ثانياً - التوجه الاستراتيجي

٢ - استمرت خلال الفترة قيد الاستعراض متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المعقودة في عام ٢٠١٦، كما استمر التنفيذ العملي للالتزامات المشتركة التي تعهدت بها الدول الأعضاء منذ اعتماد الإعلان السياسي وخطة العمل في عام ٢٠٠٩. وقدم المكتب للجنة المخدرات دعماً في إجراءات المتابعة المركزة على التنفيذ العملي، باتّباع نهج شامل وجامع، وتعزيز تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة والتحديات القائمة والدروس المستفادة في تنفيذ الالتزامات التي تعهد بها المجتمع الدولي. وفي الفترة من أيلول/سبتمبر إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، عقدت اللجنة، وفقاً لخطة العمل التي اعتمدها في حزيران/يونيه ٢٠١٨، أجزاء مواضيعية. كما عقدت أجزاء تنظيمية ركّزت على الأعمال التحضيرية للجزء الوزاري لعام ٢٠١٩. ومُضي قدماً في تطوير الموقع الشبكي الخاص بمتابعة الدورة الاستثنائية (www.ungass2016.org) ليكون بمثابة مستودع إلكتروني لمعلومات محدّدة عن السبل التي يجري بها تفعيل التوصيات العملية الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية المعنونة "التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال" (انظر الوثيقة E/CN.7/2019/7). وفضلاً عن ذلك، استُحدث موقع شبكي جديد مخصّص للأعمال التحضيرية للجزء الوزاري لعام ٢٠١٩ (www.unodc.org/unodc/en/commissions/CND/index.html). كما عقد المكتب، في عام ٢٠١٨، حلقتي عمل حول تنفيذ التوصيات العملية المنبثقة عن الدورة الاستثنائية، واحدة في باكستان وواحدة في فيجي. وفي اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات واللجنة الفرعية المعنية بالاتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقي الأدنى والأوسط التي عقدت في عام ٢٠١٨، استمرت مناقشات الأفرقة العاملة في التركيز على متابعة الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية وعلى متابعة الدورة الاستثنائية للجمعية العامة، وكذلك على المسائل الشاملة لعدة مجالات، وفقاً لما ورد في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية.

٣- وقد قررت الجمعية العامة، في قرارها ١٨٤/٧٣، عقد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في كيوتو، اليابان، من ٢٠ إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٢٠، وعقد المشاورات السابقة للمؤتمر في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٢٠. وقررت الجمعية أيضاً عقد الجزء الرفيع المستوى من المؤتمر الرابع عشر أثناء اليومين الأولين للمؤتمر، لكي يتسنى لرؤساء الدول أو الحكومات والوزراء التركيز على الموضوع الرئيسي للمؤتمر، المعنون "النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، وتعزيز فرص إبداء آراء مفيدة في هذا الشأن. وأعد المكتب مشروع دليل المناقشة، وهو وثيقة مرجعية رئيسية للمؤتمر الرابع عشر واجتماعاته الإقليمية التحضيرية، ووضع صيغته النهائية بعد الانتهاء من الاستعراض الذي أجرته لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها السابعة والعشرين وما تلاه من تعليقات وردت من الدول الأعضاء. وعقد المكتب اجتماعات إقليمية تحضيرية كان يُتوقع منها أن تقدم توصيات عملية المنحى لكي ينظر فيها المؤتمر. ووضع المكتب أيضاً ترتيبات مع حكومة اليابان لتنظيم منتدى شبابي قبل انعقاد المؤتمر.

٤- وضاعف المكتب جهوده الرامية إلى استحداث نهج جديدة ومبتكرة لدعم الدول الأعضاء في مجال تنفيذ جوانب خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ذات الصلة بولايتيه.

٥- واستحدثت في الفترة المستعرضة ثلاث مبادرات جديدة:

(أ) تواصل، في إطار التعاون الثلاثي القائم بين المكتب واليابان والاتحاد الروسي دعماً لجهود مكافحة المخدرات في أفغانستان، تقديم الدعم لبناء القدرات في أفغانستان والبلدان المجاورة في آسيا الوسطى في مجال إنفاذ القانون. وقد أسهمت هذه الشراكة الناجحة في تعزيز جهود الاعتراض وتوطيد التعاون الإقليمي عملاً بقرار لجنة المخدرات ٩/٦٠، وشكّلت نموذجاً لتطبيق مبدأ المسؤولية المشتركة؛

(ب) في وسط أفريقيا، عمل المكتب على توسيع نطاق مشاركته في مجموعة أوسع من المجالات المشمولة بولايتيه، بالتنسيق الوثيق مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. ومن خلال بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، يقدم المكتب أيضاً المساعدة في جهود إنشاء المحكمة الجنائية الخاصة في جمهورية أفريقيا الوسطى، كما يساعد في المسائل المتصلة بحماية الضحايا والشهود؛

(ج) أطلق المكتب مبادرة واسعة النطاق لتعزيز فعالية تفكيك الشبكات الإجرامية الناشطة في شمال أفريقيا في مجال تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص.

٦- وأثناء السنة قيد الاستعراض، أطلق البرنامج العالمي المعني بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في مكتب الأمم المتحدة في فيينا استراتيجية المكتب بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠١٨-٢٠٢١) وشرع في تنفيذها. وتماشى هذه الاستراتيجية تماماً مع السياسات العامة المتبعة على نطاق المنظومة، ومن شأنها أن تساعد المكتب على إحراز تقدم قابل للقياس بحلول الموعد المستهدف، وهو عام ٢٠٢١. ووضعت خطة عمل لتنفيذ الاستراتيجية تتضمن إطاراً واضحاً للمساءلة وأهدافاً وغايات دقيقة.

ثالثاً- التقدم الذي أحرزته مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تنفيذ ولاياته

ألف- التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال

١- خفض الطلب والتدابير ذات الصلة، بما فيها تدابير الوقاية والعلاج، وكذلك سائر المسائل المتعلقة بالصحة

(أ) الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج

٧- قدّم المكتب ومنظمة الصحة العالمية، في الدورة الحادية والستين للجنة المخدرات، النسخة الثانية المستكملة من المعايير الدولية للوقاية من تعاطي المخدرات. وواصل المكتب تنفيذ برامج وقائية تجريبية قائمة على أدلة لمصلحة الأسر والمدارس، استفاد منها آلاف الأطفال وأسرههم في ما مجموعه ٢٢ بلداً. واستكمل المكتب برنامج "أسر قوية"، وهو الأول ضمن عدد من البرامج المصممة خصيصاً لتلبية احتياجات الأسر في البيئات الهشة والمنخفضة الموارد، بما فيها الأسر النازحة. وتجري حالياً تجارب علمية في أربعة بلدان.

٨- وواصل المكتب ومنظمة الصحة العالمية شراكتهما من أجل تحسين خدمات العلاج والرعاية وإعادة التأهيل لفائدة الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات ناجمة عن تعاطي المخدرات في ٢٣ بلداً، والتي يستفيد منها آلاف المرضى من خلال أنشطة لبناء القدرات وخدمات مبتكرة. وشملت هذه الجهود برامج تستهدف الفئات الضعيفة (الأطفال والمراهقين والنساء)، وبرامج للوقاية من تناول جرعات مفرطة من المؤثرات الأفيونية في أربعة بلدان. كما جرب المكتب بنجاح آلية لضمان نوعية نظم وخدمات العلاج لدى الدول الأعضاء.

٩- وأثناء الدورة الحادية والستين للجنة المخدرات، دعم المكتب اجتماعاً للشبكة العلمية غير الرسمية، مع التركيز خصوصاً على أزمة المؤثرات الأفيونية، كما دعم اجتماعاً لمنتدى شبابي ليتسنى له الاستمرار في إيصال أصوات الأوساط العلمية والشباب إلى مقرري السياسات في جميع أنحاء العالم. وعلاوة على ذلك، واصل المكتب تسليط الضوء على سبل إسهام أنشطة الوقاية والعلاج من تعاطي المخدرات ومن الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات في تحقيق أهداف الكثير من المبادرات المشتركة بين الوكالات، مثل فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها والتحالف لمنع العنف.

(ب) الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاج المصابين به ورعايتهم

١٠- مضى المكتب قدماً في الترويج لتوفير خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والعلاج والرعاية لتعاطي المخدرات ونزلاء السجون، على نحو قائم على حقوق الإنسان ويركز على الصحة العمومية ويراعي الاعتبارات الجنسانية.

١١- وقام المكتب بتعميم توجيه معياري بشأن خدمات الوقاية من فيروس الإيدز لمتعاطيات المخدرات وعلاج المصابات به ورعايتهن، ووفّر تدريباً على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية، شمل الرصد والتقييم، واستفاد منه أكثر

من ١٠٠٠ من مقدمي الخدمات المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية في كل من أفغانستان وإندونيسيا وأوزبكستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وبيلاروس وتايلند وجمهورية مولدوفا وطاجيكستان وفيت نام وقيرغيزستان وكازاخستان ومصر والمغرب وميانمار ونيبال.

١٢- وقام المكتب بتدعيم الشراكات ذات الصلة بين أجهزة إنفاذ القانون والمجتمع المدني والقطاعات الصحية في أوكرانيا وبيلاروس وجمهورية مولدوفا، كما قام ببناء قدرات أكثر من ٩٠٠ من موظفي إنفاذ القانون، و ٢٠٠ من ممثلي المجتمع المدني والمنظمات الأهلية، وكذلك ١٢٠ من البرلمانين وممثلي القطاعات الصحية والتعليمية والاجتماعية. وانتهى المكتب من إعداد دليل تنفيذي بشأن خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاج متعاطي العقاقير المنشطة ورعايتهم ودعمهم.

١٣- وروج المكتب لمواءمة خطط قطاع الصحة في السجون مع مجموعة شاملة من خدمات الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وعلاج المصابين به ورعايتهم. وفي تونس ومصر والمغرب، قام المكتب ببناء قدرات كبار المسؤولين الحكوميين في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والتهاب الكبد الفيروسي والأمراض المنقولة جنسياً والسل وعلاج المصابين بهذه الأمراض ورعايتهم. وفي إسواتيني وأنغولا وجمهورية تنزانيا المتحدة وجنوب أفريقيا وزامبيا وزمبابوي وليسوتو وملاوي وموزامبيق وناميبيا، قام المكتب، بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وصندوق الأمم المتحدة للسكان، بدعم تقديم الخدمات المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية والخدمات الصحية ذات الصلة في السجون.

٢- توافر المواد الخاضعة للمراقبة وتيسر الحصول عليها للأغراض الطبية والعلمية حصراً، مع منع تسريبها

١٤- في الدورة الحادية والستين للجنة المخدرات، عرض المكتب الوثيقة المعنونة "التوجيه التقني: زيادة فرص الحصول على الأدوية الخاضعة للمراقبة وتوافرها"، وهي وثيقة تتناول ثلاثة مجالات رئيسية (تدعيم النظام، والتعليم والتوعية، وإدارة سلاسل التوريد) وخمسة مواضيع شاملة لعدة مجالات (منع التسريب والاستعمال غير الطبي، والهيكل الاقتصادي، وبث رسائل متسقة، والرعاية المركزة على المريض، والبحوث).

١٥- كما أنجز المكتب تقييمه لمدى توافر المواد الخاضعة للمراقبة وتيسر الحصول عليها للأغراض الطبية والعلمية في بنما، وعرضه على فريق من الخبراء الممارسين، بمن فيهم وزير الصحة، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

٣- خفض العرض والتدابير ذات الصلة: إنفاذ القانون إنفاذاً فعالاً؛ وتدابير التصدي للجرائم المتصلة بالمخدرات؛ ومكافحة غسل الأموال وتعزيز التعاون القضائي

١٦- واصل المكتب الترويج لأسلوب ضبط الأمن المستند إلى الاستخبارات الجنائية، واستخدام أساليب التحري الخاصة والتعاون عبر الحدود، بسبل منها استخدام نهج "ربط الشبكات". ووفرت مبادرة شبكة مؤسسات التدريب على إنفاذ القانون ("TrainNet") أساساً لتبادل المناهج

والمواد والأدوات والمنهجيات والممارسات الفضلى والمدرين بين مؤسسات التدريب على إنفاذ القانون.

١٧- وقدم برنامج مراقبة الحاويات المشترك بين المكتب والمنظمة العالمية للجمارك دعماً للدول الـ ٥٠ المشاركة في تحسين أمن الإمدادات التجارية وتدعيم الضوابط الحدودية. وقامت وحدات الاستهداف الوطنية المشتركة بين الأجهزة، البالغ عددها ٨٠ وحدة، والتي أنشئت من خلال البرنامج المذكور وعددها ٨٠ وحدة، باعتراض أكثر من ٢٤٠ طنّاً من الكوكايين، و٦ أطنان من الهيروين، و٧٠ طنّاً من القنب، و١٧٠٠ طن من سلائف المخدرات والمتفجرات.

١٨- وواصل المكتب، من خلال برنامجه العالمي لتعزيز التحقيقات الجنائية والتعاون في مجال العدالة الجنائية على امتداد درب تهريب الكوكايين في أمريكا اللاتينية والكاريبي وغرب أفريقيا، أنشطة بناء قدرات أجهزة العدالة الجنائية على امتداد درب تهريب الكوكايين من أمريكا اللاتينية والكاريبي إلى غرب أفريقيا. وأفضت عملية دولية يدعمها البرنامج إلى توقيف ٣٥٧ شخصاً وضبط ٥٢ طنّاً من المخدرات، وتفكيك ٢٠ مختبراً سرياً وضبط ٣ أطنان من الكيمياءات السليفة. وأدت عملية إقليمية أخرى إلى ضبط ٥٥ طنّاً من المواد غير المشروعة وتوقيف ١٣٠٠ شخص.

١٩- وفي عام ٢٠١٨، تمكنت فرق العمل المنشأة في أفريقيا وأمريكا اللاتينية والكاريبي في إطار مشروع التخاطب بين المطارات، المشترك بين المكتب والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والمنظمة العالمية للجمارك، من ضبط نصف طن من الكوكايين، و٣,٥ طنّاً من القنب، و١١٤ كيلوغراماً من الميثامفيتامين، و٣٧ كيلوغراماً من الهيروين، و٢٠٠ كيلوغرام من السلائف، و٦,١ طنّاً من الأدوية المغشوشة، وأكثر من مليون دولار من العملة غير المصرح عنها، و١٥٠ كيلوغراماً من السجائر والتبغ، و٥١٣ كيلوغراماً من حراشف حيوانات البغول في مناطق الركاب ومناطق الشحن على حد سواء. كما شاركت فرق العمل في أربع عمليات مشتركة نظمها منظمة الجمارك العالمية ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول) والإنتربول وغيرها.

٢٠- وقدم المكتب دعماً لشبكة المدّعين العامين والسلطات المركزية من بلدان المنشأ والعبور والمقصد من أجل التصدي للجريمة المنظّمة عبر الوطنية في آسيا الوسطى وجنوب القوقاز وإلى شبكة غرب أفريقيا للسلطات المركزية والمدّعين العامين لمكافحة الجريمة المنظمة، مما مكّنها من التحقيق في ١٨ و ١٠ قضايا عبر وطنية، على التوالي، وكذلك إلى شبكة التعاون القضائي لمنطقة البحيرات الكبرى.

٢١- وتعدّ مبادرة ميثاق باريس آلية التعاون العالمي الوحيدة المكرّسة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأفيونيات الأفغانية المنشأ. وفي اجتماع الخبراء الذي عقدته منظمة شنغهاي للتعاون في بيجين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، جدد شركاء ميثاق باريس التزامهم بالعمل القيم المضطلع به في إطار المبادرة، ودعوا إلى تدعيم دور كل من المركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى ومنظمة شنغهاي للتعاون واليوروبول والإنتربول وغيرها من المنظمات الإقليمية الرئيسية. وواصل المكتب دعم جهود ميثاق باريس من أجل تعزيز التعاون في إطار الركائز المواضيعية الأربع المبينة في إعلان فيينا، الذي اعتمد في المؤتمر الوزاري الثالث للشركاء في ميثاق

باريس لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأفيونيات الأفغانية المنشأ، وهي: (أ) تعزيز المبادرات الإقليمية وتنفيذها؛ و(ب) كشف التدفقات المالية المرتبطة بالاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية ووقفها؛ و(ج) منع تسريب الكيمياءات السليفة المستخدمة في صنع المواد الأفيونية على نحو غير مشروع في أفغانستان؛ و(د) الحد من تعاطي المخدرات والارتهاان لها باتباع نهج شامل.

٤- مسائل شاملة لعدة مجالات: المخدرات وحقوق الإنسان، والشباب والأطفال والنساء والمجتمعات المحلية

٢٢- أصدر المكتب منشوراً مشتركاً مع منظمة الصحة العالمية، عنوانه علاج ورعاية الأشخاص المصابين باضطرابات ناشئة عن تعاطي المخدرات المحتكين بنظام العدالة الجنائية: بدائل الإيداع أو العقاب، وقدم عرضاً له في الدورة الحادية والستين للجنة المخدرات والدورة السابعة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٢٣- وعقد المكتب، مستعيناً بهذا المنشور، حلقة عمل في مومباسا، كينيا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، هدفت إلى تعزيز فهم أخصائيي قطاعي الصحة والعدالة لسبل استخدام العلاج بديلاً للإيداع أو العقاب وإلى توفير فرصة للسلطات في كينيا لمناقشة الاستراتيجيات الرامية إلى التصدي للتحديات الماثلة في هذا الصدد.

٢٤- وفي الدورة الثانية والستين للجنة وضع المرأة، المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٨، أطلق المكتب، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مجموعة أدوات الممارسين بشأن وصول المرأة إلى برامج العدالة. وتوفّر مجموعة الأدوات هذه إرشادات بشأن سبل جعل نظم العدالة وتدابير التصدي أكثر مراعاةً للاعتبارات الجنسانية، وتتناول البعد الجنساني لمشكلة المخدرات العالمية. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أسهم المكتب في مؤتمر دولي بشأن السجينات، عُقد في بوغوتا واشترك في تنظيمه كل من المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي ومركز سايرس فانس للعدالة الدولية. وناقش المشاركون في المؤتمر استراتيجيات وممارسات لتحسين أحوال السجينات، كما ناقشوا اتجاهات معينة، مثل عدم تناسب أثر القوانين والسياسات المتعلقة بالمخدرات على المرأة، خصوصاً في أمريكا اللاتينية وآسيا، حيث ترتفع معدلات السجن على جرائم المخدرات وكثيراً ما تتجاوز النسبة المئوية للسجينات اللواتي ارتكبن تلك الجرائم النسبة المقابلة لدى الرجال.

٥- المسائل الشاملة لعدة مجالات في التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها: الحقائق المتغيرة والاتجاهات والظروف القائمة، والتحديات والأخطار المستجدة والمستمرة، بما فيها المؤثرات النفسانية الجديدة

٢٥- رصد نظام الإنذار المبكر التابع للمكتب بنشاط أكثر من ٨٥٠ مؤثراً نفسانياً جديداً أُبلغ عنها في ١١٦ بلداً وإقليماً، وحصل بذلك على أدلة قيمة تستخدم في تحديد أشد هذه المواد ضرراً وصموداً وانتشاراً. وقد جُمع نظام الإنذار منذ عام ٢٠١٨، على وجه الخصوص، بيانات متعلقة بالسُّمية تُستخدم في تحديد المواد ذات الأولوية لاتخاذ إجراءات دولية بشأنها. ومن خلال

سلسلة "Global SMART Update" نصف السنوية، واصل المكتب إذكاء الوعي بشأن الكيفية التي تُحدث بها المؤثرات النفسانية الجديدة تحولات في أسواق العقاقير الاصطناعية وبشأن المخاطر المرتبطة بالتوسع المستمر في الاتجار بالميثامفيتامين.

٢٦- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، أطلق المكتب استراتيجية متكاملة تهدف إلى صوغ تدابير شاملة على نطاق المنظومة للتصدي لأزمة المؤثرات الأفيونية على الصعيد العالمي في الوقت المناسب. وثمة أحداث مهمة أتاحت فرصاً للارتقاء بالتعاون بين الوكالات في إطار هذه الاستراتيجية واقتراح عناصر أساسية لصوغ استجابة دولية لأزمة المؤثرات الأفيونية على الصعيد العالمي، منها الجولة السادسة لمشاورة الخبراء المشتركة بين المكتب ومنظمة الصحة العالمية بشأن المؤثرات النفسانية الجديدة، التي عقدت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، واجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالتحديات التي يطرحها الاستعمال غير الطبي للمؤثرات الأفيونية الاصطناعية، الذي عُقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ واشترك في تنظيمه كل من المكتب والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية.

٦- توطيد التعاون الدولي القائم على مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة

٢٧- دعم المكتب عدداً من المبادرات الرامية إلى توطيد التعاون الدولي القائم على مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة. ففي آسيا الوسطى، تضم مذكرة التفاهم بشأن التعاون دون الإقليمي في مجال مكافحة المخدرات خمس دول من هذه المنطقة (هي: أوزبكستان، تركمانستان، طاجيكستان، قيرغيزستان، كازاخستان)، وكذلك الاتحاد الروسي وأذربيجان وشبكة آغا خان للتنمية. وأثناء الاجتماع الاستعراضي العاشر، اعتمد إعلان يُبرز الأخطار التي يمثلها ازدياد الزراعة غير المشروعة وإنتاج المخدرات في أفغانستان، والتي تستلزم تعزيز التعاون.

٢٨- وفي إطار المبادرة المعنونة "إجراءات استراتيجية للتصدي للمخاطر العالمية للمواد الأفيونية"، التي تتناول الحجم القياسي لإجمالي المساحة المزروعة بخشخاش الأفيون بصورة غير مشروعة في أفغانستان في عام ٢٠١٧، سعى المكتب إلى إقامة روابط بين الدول الأعضاء في جنوب آسيا وزيادة توسيع التعاون فيما بينها من أجل إذكاء الوعي بشأن تدفقات المخدرات غير المشروعة عن طريق "الدرب الجنوبي".

٢٩- وفي آذار/مارس ٢٠١٨، تضافرت جهود أجهزة إنفاذ القانون في الأرجنتين وباراغواي والبرازيل وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو وشيلي لإنشاء مركز الاستخبارات الإقليمي لمكافحة المخدرات، وهو منصة دون إقليمية لتبادل المعلومات والاستخبارات تحظى بدعم المكتب. وأنشئ مقر المركز في سانتا كروز، دولة بوليفيا المتعددة القوميات. وبالتعاون مع إكوادور وكولومبيا والمكسيك، عقد أعضاء المركز اجتماعهم العمليائي التقني الأول في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

٣٠- وأفضت الجهود المنسقة التي بذلتها شراكة الدرب الجنوبي والربط الشبكي بين أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات في المنطقة الأفريقية إلى ضبط كميات كبيرة من المخدرات في جمهورية تنزانيا المتحدة ومدغشقر وكينيا. وتعد شراكة الدرب الجنوبي الآلية الرئيسية لمكافحة الاتجار

بالمخدرات في منطقة المحيط الهندي، حسبما ذكر أثناء الاجتماع الوزاري للجنة المحيط الهندي، المعقود في موريشيوس في نيسان/أبريل ٢٠١٨.

٧- التنمية البديلة؛ والتعاون الإقليمي والأقاليمي والدولي بشأن سياسة متوازنة وذات توجه إنمائي في مراقبة المخدرات؛ ومعالجة المسائل الاجتماعية-الاقتصادية

٣١- واصل المكتب دعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى صوغ وتنفيذ برامج للتنمية البديلة بما يتماشى مع مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية بشأن التنمية البديلة، من خلال توفير المساعدة التقنية وتعزيز الحوار بشأن السياسات العامة. وقد أتاحت المساعدة التقنية المقدمة إلى أفغانستان وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وكولومبيا وميانمار فرصاً للفئات المستضعفة من السكان لكسب سبل عيش مستدامة. وتتبع برامج المكتب هذه نهجاً إنمائياً المنحى في مراقبة المخدرات يعزز مسعى تحقيق أهداف التنمية المستدامة ويساعد على إقامة مجتمعات مُسالمة.

٣٢- وفي تموز/يوليه ٢٠١٨، عقد المكتب، بالتشارك مع ألمانيا وبيرو وتايلند، الاجتماع الختامي لفريق من الخبراء، ضمن سلسلة ضمت ثلاثة اجتماعات، لتقييم الالتزامات ذات الصلة الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، وتحديد الاحتياجات المستقبلية والأولويات السياسية. وأبرز هذا الاجتماع ازدياد أهمية التنمية البديلة وارتفاع الطلب على المساعدة التقنية ووجود اهتمام بمواصلة المحادثات لصوغ إطار للدعم المالي والبحثي والسياسي. وقد حضر الاجتماع ممثلون عن ٣٢ من الدول الأعضاء، إلى جانب مشاركين من منظمات إقليمية ودولية ومن المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمجتمعات المحلية المتضررة. وسوف تُعرض نتائج الاجتماع على لجنة المخدرات في دورتها الثانية والستين.

٣٣- ويواصل المكتب، من خلال دراساته الاستقصائية المتعلقة بسكان الأرياف، تحليل الدوافع الرئيسية للزراعة غير المشروعة، بما في ذلك صلتها بالسلام والأمن، في أفغانستان وميانمار مثلاً، حيث جُمعت بيانات في مئات من القرى وعُرضت في تقارير الدراسات الاستقصائية. ويستعين المكتب بهذه الدراسات الاستقصائية في مساعدة البلدان على برجة تدخلات ذات توجه إنمائي. وقدم المكتب دعماً منهجياً وتقنياً لصوغ وتنفيذ تقييمات للأثر أسفرت عن إجراء دراسة أساسية مستفيضة لمشاريع التنمية البديلة في أفغانستان.

باء- منع الجريمة ومكافحتها على نحو فعال

١- مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

(أ) اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها

٣٤- اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في دورته التاسعة المعقودة في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، إجراءات وقواعد تشغيل آلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها، الواردة في قراره ١/٩. وفي القرار نفسه، قرر المؤتمر إطلاق المرحلة التحضيرية لعملية الاستعراض.

٣٥- وعقد الفريق العامل المعني بالأسلحة النارية اجتماعاً في أيار/مايو ٢٠١٨، كما عقد الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص والفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين اجتماعين في تموز/يوليه ٢٠١٨. وعلاوة على ذلك، عقد الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي والفريق العامل المعني بالمساعدة التقنية اجتماعين متعاقبين، تضمّن جدولاً أعمالهما بنداً مشتركاً يتعلق بإعداد الاستبيان الخاص باستعراض تنفيذ الاتفاقية. وعقد الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي اجتماعاً إضافياً بالتوازي مع الدورة التاسعة للمؤتمر، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.

٣٦- وواصل المكتب توسيع نطاق بوابة إدارة المعارف، المعروفة باسم "بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة" (بوابة "شيرلوك")، التي باتت تشمل ١٥ نوعاً من الجرائم، بما فيها الإرهاب. وتحتوي بوابة "شيرلوك" حالياً على أكثر من ٩٢٠ قضية من ١٢٤ بلداً، كما تحتوي على أكثر من ٤٧٠ حكماً قانونياً نافذاً في ١٩٨ بلداً.

(ب) الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين

٣٧- نظّم المكتب المؤتمر الأفريقي الأوروبي لأعضاء هيئات الادعاء العام حول آليات التعاون القضائي الدولي لمكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، الذي عُقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ في شرم الشيخ، مصر. كما عقد المكتب، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، مؤتمراً إقليمياً في صوفيا بشأن الاتجار بالأشخاص في جنوب شرق أوروبا المُسهّل من خلال إساءة استخدام التكنولوجيا القائمة على شبكة الإنترنت. وعلاوة على ذلك، عقد المكتب الحلقة الدراسية الدولية الأولى حول التحقيق في جرائم تهريب المهاجرين وملاحقة مرتكبيها، وذلك في ليما في نيسان/أبريل ٢٠١٨.

٣٨- ونشر المكتب ورقة مواضيعية عنوانها مكافحة الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، وورقة مناقشة بشأن التعريف القانوني الدولي للاتجار بالأشخاص.

٣٩- وعملاً بقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٤/٢٧، استمر المكتب في تنسيق أعمال الفريق المشترك بين الوكالات المعني بالتنسيق في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص. وعقد المكتب أول اجتماع من نوعه للفريق على مستوى الرؤساء في أيار/مايو ٢٠١٨، وأسهم في إعداد تقرير الفريق الموجزين عن دور أهداف التنمية المستدامة في مكافحة الاتجار بالأشخاص وعن الاتجار بالأطفال. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، قدّم المكتب، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٥/٧٢، إحاطة إلى الدول الأعضاء بشأن عمل الفريق. وقدّم المكتب أيضاً مساهمات وإرشادات منتظمة لتطوير شبكة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة من أجل دعم تنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية.

٤٠- ونظّم صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الذي يتولى المكتب إدارته، حدثاً جانبياً رفيع المستوى على هامش الدورة السابعة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

(ج) الاتجار بالأسلحة النارية

٤١- في منطقة غرب أفريقيا، أسهم المكتب في وسم أكثر من ٥٠.٠٠٠ سلاح ناري وفي عملية التسليم الطوعي لأكثر من ٧٠٠ سلاح ناري، ضمن إطار برنامجه العالمي الخاص بالأسلحة النارية. وأسهم المكتب أيضاً في اعتماد الإجراءات الإدارية الخاصة بوسم الأسلحة النارية في البوسنة والهرسك وفي انضمام السودان إلى بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة. كما دعم المكتب عملية الإنتربول "Trigger IV"، التي جرت في بلدان من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، من خلال عقد دورات تدريبية وإسداء مشورة الخبراء. وقد أدت العملية إلى ضبط ما يزيد على ٥٠ سلاحاً نارياً واعتقال ١٧ شخصاً. وعزز المكتب تعاونه مع الاتحاد الأفريقي ومع بلدان في منطقة غرب البلقان، عن طريق دعم صوغ استراتيجيات إقليمية بشأن الأسلحة النارية وما يتصل بها من تحديات أمنية.

(د) غسل الأموال

٤٢- ساعد المكتب بلداناً في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي والشرق الأوسط والمحيط الهادئ. وكان من النتائج المباشرة للتدريب الذي قدّمه المكتب قيام الدوائر الجمركية في منطقة البحر الكاريبي وأمريكا الوسطى بضبط أكثر من ٣,٣ ملايين دولار من النقود المهربة. وبمساعدة شبكة الجنوب الأفريقي المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات، أمكن تجميد أو مصادرة أو حجز موجودات تزيد قيمتها على ٧٦ مليون دولار في عام ٢٠١٧، مقابل ٢٣ مليون دولار في عام ٢٠١٦. ودعم المكتب أيضاً جهود إنشاء الشبكة المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات في غرب ووسط آسيا، التي أُطلقت في أستانا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

٤٣- وأفضت أنشطة بناء القدرات التي اضطلع بها المكتب في أفغانستان إلى ضبط سلطات المطار مبالغ قيمتها ١٠٠.٠٠٠ دولار. وفي كازاخستان، تلقى ١٨٦ من المحققين والمدعين العامين تدريباً في مجال تجميد الموجودات واستردادها. ونتيجة لذلك، جُمِدت خارج البلد موجودات قيمتها ٥٦ مليون دولار. وتلقى أكثر من ٥٠٠ مسؤول حكومي من جميع أنحاء العالم تدريباً على إجراء تحقيقات في جرائم غسل الأموال المنطوية على استخدام العملات المشفرة وشبكة الإنترنت الخفية (داركنت).

(هـ) المسائل الأخرى ذات الصلة بالجريمة المنظّمة

٤٤- قدّم المكتب مساعدة على بناء القدرات في مجال مكافحة جرائم الإنترنت في عدد من البلدان. ففي جنوب شرق آسيا، استفاد من التدريب ٦٠٠ من ضباط الشرطة والقضاة والمدعين العامين منذ تموز/يوليه ٢٠١٧. وكنتيجة مباشرة لهذا الجهد، أنشئ فريق عامل معني بالاستغلال الجنسي على شبكة الإنترنت مكوّن من أفراد يعملون في نظم العدالة الجنائية وأجهزة إنفاذ القانون في جنوب شرق آسيا. وفي السلفادور، جرى تدريب ١٣ من المدعين العامين في إطار برنامج

لتدريب المدربين، كما مكّن العمل الذي اضطلع به المكتب في غواتيمالا أجهزة إنفاذ القانون من تحقيق زيادة كبيرة في نسبة الملاحقات القضائية في قضايا تتعلق بجرائم سيبرانية. وعلاوة على ذلك، عقد المكتب الاجتماع الإقليمي الأول بشأن الجريمة السيبرانية في منطقة المحيط الهادئ.

٤٥- وفي فيينا، عقد فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة عن الجريمة السيبرانية اجتماعه الرابع في نيسان/أبريل ٢٠١٨. وناقش فريق الخبراء، وفقاً لخطة عمله، موضوعي "التشريعات والأطر" و"التجريم".

٤٦- وبالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة، واصل المكتب دعم الدول الأعضاء في مجال وضع وتنفيذ تدابير منع الجريمة وتدابير العدالة الجنائية المناهضة للاتجار بالملوكات الثقافية، بما في ذلك توطيد التعاون الدولي في هذا الصدد. وشارك المكتب في اجتماع وزاري بشأن حماية التراث الثقافي ضمن إطار تنفيذ الصكوك القانونية للأمم المتحدة. وعُقد الاجتماع على هامش دورة الجمعية العامة الثالثة والسبعين. وأسهم المكتب أيضاً في أنشطة بناء القدرات التي نظمتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا لفائدة بلدان في الشرق الأوسط وجنوب شرق أوروبا.

٤٧- وبفضل المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب، تزايد أثر أنشطته في مكافحة جرائم الأحياء البرية. ففي جنوب شرق آسيا، ارتفع عدد التحقيقات في قضايا الاتجار بالأحياء البرية، وسُنّت قوانين أشد صرامة في بلدين اثنين. وفي شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، دُعِمَت قدرات الملاحقة القضائية. ووضعت لكل من أوغندا وبوتسوانا وموزامبيق أدلة مرجعية سريعة لصالح المحققين وأعضاء النيابة العامة في مجال مكافحة جرائم الأحياء البرية. وكانت أوغندا أول بلد يطبق كلاً من "إطار مؤشرات مكافحة جرائم الحياة البرية والغابات: إطار للتقييم الذاتي يستخدم على الصعيد الوطني - مبادئ توجيهية للتقييم"، الصادر عن الاتحاد الدولي لمكافحة جرائم الأحياء البرية، ومجموعة الأدوات التحليلية الخاصة بجرائم الأحياء البرية والغابات، الصادرة أيضاً عن الاتحاد المذكور، لتقييم التدابير الوقائية الوطنية وتدابير العدالة الجنائية المناهضة لجرائم الأحياء البرية، بدعم من المكتب. ونشر المكتب أيضاً دليل صياغة التشريعات لمكافحة جرائم الأحياء البرية، وأعد دليلاً للتصدي للفساد في قطاع مصائد الأسماك بعنوان "أسماك فاسدة". وواصل المكتب جهوده الرامية إلى تعزيز أطر مكافحة الفساد في هذين المجالين.

٢- مكافحة الفساد

٤٨- عقد فريق استعراض التنفيذ اجتماعات في حزيران/يونيه وأيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر. كما عقد كل من الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات واجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح باب المشاركة لتعزيز التعاون الدولي ضمن إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد اجتماعاً في حزيران/يونيه ٢٠١٨. وعقد الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد اجتماعاً في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨.

٤٩- وأُحرز تقدم في إطار الدورتين الأولى والثانية من آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وشاركت في عملية الاستعراض ١٨٤ دولة. وقدم كثير من الدول الـ ١٦٦ التي

أنجزت الاستعراضات الخاصة بها في إطار الدورة الأولى معلومات عن دور آلية استعراض التنفيذ كعامل حافز على إجراء إصلاحات محلية وعلى تعزيز التعاون بين المؤسسات. وذكر نحو ٩٠ في المائة من الدول المستعرضة أنها اعتمدت قوانين جديدة لتدعيم أطرها التشريعية الخاصة بمكافحة الفساد.

٥٠- وواصل المكتب تقديم مساعدة تقنية مهمة تبعا للحاجة من أجل تدعيم تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك التحضير للاستعراضات القطرية وتلبية الاحتياجات التي حُدِّدت أثناء تلك الاستعراضات.

٥١- وفي عام ٢٠١٨، نفذ المكتب أكثر من ٣٠٠ نشاط على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي، شملت تقديم دعم فُطري مباشر إلى ٦٤ بلداً. واستفاد من هذه المساعدة نحو ٦١٠٠ ممارس مختص بمكافحة الفساد. وشملت مجالات المساعدة الخاصة بتقديم خدمات استشارية في مجال الصياغة التشريعية وصوغ السياسات العامة، وتنظيم حلقات عمل ودورات تدريبية واجتماعات خبراء تهدف إلى بناء القدرات في القطاعين العام والخاص وفي منظمات المجتمع المدني. واستمر المكتب في تقديم دعمه المخصص والعام في مجال بناء القدرات المتعلقة باسترداد الموجودات لفائدة ٣٠ بلداً، عبر وسائط مثل المبادرة المشتركة بين المكتب والبنك الدولي الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار")، كما دعم عدة شبكات إقليمية لاسترداد الموجودات.

٥٢- ونشرت مبادرة "ستار" أيضاً، بالاشتراك مع مجموعة إيجمونت لوحدات الاستخبارات المالية والبرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال، التابع للمكتب، كتيباً إرشادياً عنوانه وحدات الاستخبارات المالية العاملة مع سلطات إنفاذ القانون والمدعين العامين.

٥٣- وفي إطار مبادرة التعليم من أجل العدالة التي أطلقها المكتب، نُفذت أنشطة لمساعدة المربين في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والجامعي على تعريف الجيل القادم بالمشاكل التي يمكن أن تقوّض سيادة القانون وعلى سبل معالجتها. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٨، أطلق المكتب الشبكة العالمية لنزاهة القضاء. وفي إطار المبادرة أيضاً، يجري حالياً إعداد مجموعة أدوات للتدريب على الأخلاقيات القضائية.

٥٤- وواصل المكتب التوعية بأهمية تنفيذ الاتفاقية في طائفة متنوعة من المنتديات الإقليمية والدولية، بما في ذلك أثناء اجتماعات الفريق العامل المعني بمكافحة الفساد التابع لمجموعة العشرين ومنتدى مجموعة العشرين المعني بالأعمال التجارية. ونُفذت طائفة متنوعة من الأنشطة بالاشتراك مع الفريق العامل المعني بالرشوة في المعاملات التجارية الدولية، التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومجموعة الدول المناهضة للفساد، التابعة لمجلس أوروبا، وآلية متابعة تنفيذ اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد، التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، بغية تحقيق هدف محدد يتمثل في تعزيز أوجه التآزر مع هيئات الاستعراض المعنية بمكافحة الفساد.

٣- منع الإرهاب

٥٥- استمر المكتب في زيادة مساهمته في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وتولى المكتب قيادة سبعين في المائة من المشاريع المدرجة ضمن الركيزة الثالثة لتلك الاستراتيجية، التي تركز على التدابير الرامية إلى بناء قدرة الدول على منع الإرهاب ومكافحته وإلى تدعيم دور منظومة الأمم المتحدة في هذا الشأن. ونفذ المكتب أكثر من ١٠٠ نشاط في مجال بناء القدرات، ودرب أكثر من ٢ ٥٠٠ من موظفي العدالة الجنائية. وأثمرت هذه الجهود عن زيادة في عدد التحقيقات (انظر الفقرة ٥٩ أدناه).

٥٦- وضاعف المكتب جهوده الرامية إلى ترويج الصكوك القانونية الدولية المتصلة بالإرهاب. وسوف يشرع المكتب قريباً، بالاشتراك مع مكتب مكافحة الإرهاب، في تنفيذ مشروع متميز جديد يتعلق بإضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي. وبالاشتراك مع الاتحاد البرلماني الدولي، دعم المكتب التدابير البرلمانية الرامية إلى تنفيذ تلك الصكوك وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ومكّن من إدراج تشريعات مكافحة الإرهاب في بوابة "شيرلوك".

٥٧- وبدعم من المكتب، قُدمت خدمات استشارية تشريعية إلى كل من أوزبكستان وبنغلاديش وتشاد والعراق والفلبين ولبنان ومالي وملاييزيا وموريتانيا واليمن. ويقدم المكتب إرشادات تشريعية بصفته طرفاً مشاركاً في تنفيذ مشروع جديد يتعلق بتوفير معلومات مسبقة عن المسافرين وسجلات بأسماء الركاب. ويتولى مكتب مكافحة الإرهاب قيادة هذا المشروع.

٥٨- وأُنجزت طائفة واسعة من أنشطة المساعدة التقنية لفائدة البلدان الأشد تضرراً من الإرهاب في مختلف المناطق، مع التركيز على مسائل مثل تحركات المقاتلين الإرهابيين الأجانب عبر الحدود الوطنية، واستخدام الجماعات الإرهابية للإنترنت على نحو غير مسبوق، والأجهزة المتفجرة الارتجالية، والأطفال الذين تجنّدهم وتستغلهم الجماعات الإرهابية.

٥٩- وتميزت سنة ٢٠١٨ بإطلاق عدة برامج جديدة. وتجارباً مع ضخامة عدد المحتجزين في قضايا مرتبطة بالإرهاب، تولى المكتب تدريب القضاة والمدعين العامين في بلدان منطقة حوض بحيرة تشاد (تشاد، الكاميرون، النيجر، نيجيريا) على التحقيق والمقاضاة في هذه القضايا، ودعم جهود الملاحقة القضائية للأشخاص المرتبطين بجماعة بوكو حرام وإعادة إدماجهم في المجتمع. ونتيجة لذلك، راجع أعضاء النيابة العامة في نيجيريا وحدها ١ ٢٠٠ من ملفات الأشخاص المحتجزين المرتبطين بجماعة بوكو حرام في ولاية بورنو. وفي جنوب آسيا وجنوب شرقها، يعمل المكتب على التصدي لخطر الإرهاب المتصل بالأنشطة البحرية. واستهل المكتب برنامجين جديدين لدعم العراق بهدف مساعدة الدولة على محاسبة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (المعروف أيضاً باسم داعش) على ما ارتكبه من جرائم، ولدعم تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٩٦ (٢٠١٧) في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا وفي آسيا. وأعدّ المكتب أيضاً دورات تدريبية متقدمة لتعطيل تمويل الشبكات الإرهابية. ونتيجة لمشروع التخاطب بين المطارات، أمكن إلقاء القبض على عدة أشخاص يشبه بكونهم من المقاتلين الإرهابيين الأجانب في منطقة الساحل ومنطقة البحر الكاريبي.

٦٠- وتماشياً مع قرار مجلس الأمن ٢٣٢٢ (٢٠١٦)، أصبحت بوابة "شيرلوك" الآن تتضمن دليلاً للسلطات الوطنية المختصة في قضايا مكافحة الإرهاب. وأنشئت لصالح منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا فرقة عمل تضم أجهزة متعددة. وعلاوة على ذلك، أعد المكتب مبادئ توجيهية للحصول على أدلة إلكترونية في التحقيقات العابرة للحدود في قضايا مكافحة الإرهاب، بالاشتراك مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب والرابطة الدولية لأعضاء النيابة العامة، وأتاح تلك المبادئ التوجيهية على بوابة "شيرلوك".

٦١- وأعد المكتب عدة أدوات، منها الدليل المعنون التحقيق والملاحقة القضائية والمقاضاة في قضايا المقاتلين الإرهابيين الأجانب في جنوب آسيا وجنوب شرقها، والدليل الإرشادي للدول الأعضاء بشأن تقييمات مخاطر تمويل الإرهاب، وكان عاكفاً على وضع الصيغة النهائية لدليل الأمم المتحدة الأول بشأن الأبعاد الجنسانية في مكافحة الإرهاب.

٤- منع الجريمة والعدالة الجنائية

٦٢- واصل المكتب جهوده الرامية إلى دعم الدول الأعضاء في مجال منع الجريمة وإصلاح نُظم العدالة الجنائية من خلال برامج عالمية وإقليمية وقُطرية في جميع المناطق. وبلغ إجمالي المبلغ الذي تعهّد به المانحون للبرامج الجارية ٢٠٠ مليون دولار.

٦٣- وأطلق المكتب برنامجاً عالمياً جديداً لتدعيم تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية المناهضة للعنف ضد المرأة. ويهدف هذا البرنامج إلى صوغ تدابير فعالة لمواجهة العنف ضد النساء وإلى توفير خدمات أساسية للضحايا الناجيات، بوضع سياسات قائمة على أدلة علمية وبدعم الدول الأعضاء في موازنة أطرها التشريعية والسياساتية والمؤسسية مع الصكوك الدولية ذات الصلة.

٦٤- وتعاون المكتب مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية على تنفيذ البرنامج العالمي المشترك بشأن الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف، الذي يجري تنفيذه حالياً بصورة تجريبية في ١٠ بلدان واقعة في مناطق مختلفة.

٦٥- وفي مجال توفير العدالة للأطفال، ركّز المكتب جهوده على الأطفال الذين تجنّدهم وتستغلهم الجماعات المتطرفة العنيفة والجماعات الإرهابية. ونشر المكتب أول دليل بشأن الأطفال الذين تجنّدهم وتستغلهم الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة: دور نظام العدالة، ووزّعه في آسيا وأفريقيا وأوروبا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. كما قدّم خدمات استشارية قانونية ومساعدة تقنية متعمقة إلى حكومة النيجر بشأن معاملة الأطفال الذين تجنّدهم وتستغلهم جماعة بوكو حرام.

٦٦- وركز المكتب، في إطار برنامجه العالمي بشأن التصدي للتحديات القائمة في السجون، بالتنسيق مع البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة، على الحد من اللجوء إلى عقوبة السجن وعلى تحسين إدارة السجون والأوضاع في السجون وعلى دعم جهود إعادة إدماج الجناة في المجتمع. وضمّن إطار المكوّن الأول لهذا البرنامج، قُدّمت مساعدة تقنية في مجال منع الجريمة إلى ١٠ بلدان من خلال مبادرة قائمة على الرياضة، تحمل اسم "الحركة بركة". ونوقشت مسألة تيسر الحصول

على المساعدة القانونية في حلقة دراسية أقاليمية عُقدت في غوانغزو، الصين، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، وشارك فيها ١٣ بلداً. وقام المكتب أيضاً بالترويج لبدائل السجن أثناء حلقتي عمل إقليميتين، عُقدت إحداها في إندونيسيا والأخرى في مصر. وضمن إطار المكون الثاني، واصل المكتب إعداد مواد إرشادية وتعريفية بشأن قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد "نيلسون مانديلا")، شملت دورة للتعليم الإلكتروني قائمة على سيناريوهات. كما أطلق مبادرة مشتركة مع مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب من أجل التصدي لحالات التطرف العنيف في السجون وإدارة شؤون السجناء المتطرفين العنيفين. وفي إطار المكون المتعلق بدعم إعادة إدماج الجناة في المجتمع، نشر المكتب كتيبين إرشاديين، يتعلق أحدهما بوضع برامج مستدامة لإعادة التأهيل في السجون، والثاني بالوقاية من معاودة الإجرام. كما ساعد ١٠ بلدان في هذه المجالات. وأخيراً، أُعدت ١٤ غمطة للتعليم الجامعي بشأن مسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٦٧- وواصل المكتب تقديم المساعدة التقنية من أجل تعزيز قدرة نظم العدالة الجنائية على التصدي للقرصنة والجرائم البحرية، بوسائل منها دعم الإصلاحات القانونية وإنفاذ القانون البحري والملاحقات القضائية. كما قدم المكتب مساعدة ركزت على زيادة وعي الدول الساحلية بالمجال البحري على المحيط الأطلسي والمحيط الهندي باستخدام التكنولوجيا، بما في ذلك الصور الساتلية المستمدة من برنامج كوبرنيكوس التابع للوكالة الأوروبية للسلامة البحرية.

٦٨- وفي إطار البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة، المذكور آنفاً، وحتى وقت إعداد هذا التقرير، استفاد من أنشطة بناء القدرات التي شملت طائفة واسعة من المسائل أكثر من ١١ ٩٠٠ من أصحاب المصلحة، بينهم مقرر سياسات وقضاة وأكاديميون ومدرسون ومدربون رياضيون وعدد متزايد من الأطفال والشباب من أكثر من ١٨٠ بلداً. وتلقى سبعة وعشرون بلداً من خلال البرنامج مساعدة تقنية مباشرة خاصة بكل منها.

جيم- إجراء البحوث وتحليل الاتجاهات وتقديم الدعم في المجال العلمي ومجال الاستدلال الجنائي

١- جمع البيانات وإجراء البحوث وتحليل الاتجاهات

٦٩- يتضمن تقرير المخدرات العالمي ٢٠١٨ لمحة عامة عن حالة الطلب على المخدرات وعرضها، ويتناول الاتجاهات السائدة في أسواق المخدرات، بما فيها الاتجاهات المتعلقة بالمؤثرات النفسانية الجديدة. وأبرز التقرير، بوجه خاص، المسائل المتعلقة بالشباب والمسنين والنساء. وصدر في عام ٢٠١٨ التقرير المعنون الاتجار بالأفيونيات الأفغانية على امتداد درب الشمال.

٧٠- كما نُشر في عام ٢٠١٨ كل من التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص، الذي يصدر مرة كل سنتين، والدراسة العالمية عن تهريب المهاجرين ٢٠١٨، وهي الأولى من نوعها، إلى جانب عدد خاص من نشرة الجريمة والمجتمع خُصص لجرائم الأحياء البرية. وأُصدر في عام ٢٠١٨ كتيب عن جرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني، ضمن إطار الدراسة العالمية لجرائم القتل.

ويعتزم إصدار كتيبات أخرى في عام ٢٠١٩. وبدأ العمل على إعداد العدد الثاني من التقرير العالمي عن جرائم الأحياء البرية.

٧١- وواصل المكتب دعم جهود جمع البيانات الوطنية وإجراء البحوث بعدة سبل، منها المساهمة في تقدير العدد الإجمالي لضحايا الاتجار بالأشخاص في أيرلندا ورومانيا وصربيا، وتوفير التدريب لبلدان في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية والمحيط الهادئ بشأن مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، وإحصاءات الجريمة (بما في ذلك تنفيذ التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية)، وإحصاءات المخدرات والبحوث؛ ودعم الدراسات الاستقصائية لتعاطي المخدرات في أفغانستان وباكستان وطاجيكستان وكازاخستان ونيجيريا؛ ودعم الدراسات الاستقصائية لزراعة المحاصيل غير المشروعة في أفغانستان وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو وكولومبيا والمكسيك وميانمار؛ ودعم تقييمات الأثر المتعلقة ببرامج التنمية البديلة (انظر الفقرة ٣٣ أعلاه)؛ وتقديم الدعم للدراسات الاستقصائية عن الفساد والإيذاء في أفريقيا وأمريكا اللاتينية.

٧٢- وثمة أعمال منهجية أخرى تتعلق بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، شملت نشر دليل الدراسات الاستقصائية عن الفساد: مبادئ توجيهية منهجية لقياس الرشوة وأشكال الفساد الأخرى من خلال إجراء دراسات استقصائية نموذجية، وإطلاق استبيان بشأن تدفقات الأسلحة غير المشروعة، وعقد عدة اجتماعات خبراء حلقة عمل لقياس التدفقات المالية غير المشروعة.

٧٣- وعملاً بقرار لجنة المخدرات ١/٦٠، عقد المكتب اجتماعاً لفريق خبراء في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، ركز على سبل تحسين إحصاءات المخدرات، بما في ذلك تبسيط الاستبيان الخاص بالتقارير السنوية، وعلى أنشطة تهدف إلى دعم البلدان في إعداد هذه البيانات. ويعتزم عقد المزيد من المشاورات التقنية في عام ٢٠١٩.

٢- تقديم الدعم في المجال العلمي ومجال الاستدلال الجنائي

٧٤- في عام ٢٠١٨، شارك ٢٨٢ مختبراً وطنياً مختصاً بالاختبارات المتعلقة بالمخدرات من ٨٦ بلداً في مختلف أنحاء العالم في برنامج المكتب نصف السنوي للعمليات التعاونية الدولية، الذي يساعد المختبرات على رصد أدائها باستمرار على نطاق عالمي واتخاذ إجراءات تصحيحية عند الاقتضاء. وشمل الدعم الإضافي المقدم إلى المختبرات في إطار البرنامج توفير معايير مرجعية كيميائية وأدلة للطرائق المختبرية الموصى بها لتحليل المواد الخاضعة للمراقبة الدولية.

٧٥- ونُشر ملحق للمعجم المتعدد اللغات للمخدرات والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية وإضافة إلى المنشور المعنون الصنع السري للمواد الخاضعة للمراقبة الدولية لكي يشمل المواد العشر التي جدولتها اللجنة في عام ٢٠١٧.

٧٦- ونشر المكتب "الطرائق الموصى بها لاستبانة وتحليل الفتائل ومماثلاته في العينات البيولوجية"؛ و"مبادئ توجيهية بشأن أجهزة رامان اليدوية للكشف الميداني عن المواد المضبوطة"، بغية دعم قدرة الدول الأعضاء على كشف واستبانة العقاقير الاصطناعية المستجدة، بما فيها المؤثرات الأفيونية، كخطوة أولى نحو إرساء تدخلات فعّالة في المجال الصحي وفي مجال إنفاذ

القانون. كما أرسل المكتب أكثر من ١ ٣٠٠ مجموعة من أدوات الاختبار الميداني الخاصة بالعقاقير والسلائف إلى مواقع ذات أولوية على الصعيد العالمي.

٧٧- وقام برنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات (برنامج "سمارت") والبرنامج العالمي للخدمات العلمية وخدمات التحليل الجنائي الاستدلالي بتدعيم قدرات الاستدلال الجنائي الوطنية للكشف عما استجد حديثاً من المخدرات الاصطناعية وسلائفها باستخدام أجهزة رامان اليدوية للاختبار الميداني. ومن خلال هذين البرنامجين، قُدم تدريب إقليمي وداخلي لفائدة بلدان آسيا الوسطى وشرق آسيا وغرب أفريقيا وجزر المحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية والكاريبي.

رابعاً- تدعيم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ألف- التخطيط الاستراتيجي

٧٨- في إطار جهود المكتب الرامية إلى تنفيذ الجوانب المتصلة بولايته من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وإلى تعزيز قدرته على رصد البرامج والإبلاغ عنها بصورة مسؤولة وإلى تيسير اتباع نهج منسقة، أعد المكتب دليل الإدارة القائمة على النتائج وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وعُقدت حلقات عمل تدريبية لموظفي المكتب العاملين في المقر وفي مجموعة مختارة من المكاتب الميدانية بشأن المواضيع ذات الصلة. وناقشت اللجنتان في دورتيهما المستأنفتين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ مشروع خطة تنفيذ البرنامج السنوية لعام ٢٠٢٠، بصيغته الجديدة التي وضعها الفريق المعني بإصلاح الميزانية التابع للأمين العام.

باء- التقييم

٧٩- أعد قسم التقييم المستقل موجزاً لجميع التقييمات التي أجراها المكتب لتوفير معلومات إضافية للحوار السياسي واتخاذ القرارات. وعلاوة على ذلك، استحدث المكتب، بالتعاون مع مركز التطبيقات المؤسسية في مكتب الأمم المتحدة في فيينا، تطبيقاً "Unite Evaluation"، وهي تطبيقية شبكية مبتكرة لإدارة التقييمات بصورة أكثر فعالية ولتوفير نتائج التقييم الإجمالية ولأتمتة عملية متابعة التوصيات. وأدمج القسم على نحو تام تقييم التقدم المحرز صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة في تقارير المكتب التقييمية استناداً إلى الوثيقة المعنونة "تحليل قائم على التقييم للممارسات الجيدة في النهج الذي يتبعه المكتب في بناء القدرات"، التي نُشرت في عام ٢٠١٧، وجمع فيها المكتب أفضل الممارسات في وظائف التقييم الدولية.

٨٠- وأعدت ثلاثة تقييمات استراتيجية ونُشرت على الموقع الشبكي للمكتب، ويجري حالياً إعداد أربعة تقييمات أخرى. وعُرضت التوصيات المنبثقة عن تلك التقييمات على الإدارة العليا وعلى الدول الأعضاء، مما أسهم في غرس ثقافة قائمة على المساءلة والتعلم. كما دعم القسم ١٣ تقييماً لمشاريع. وتولّت جهات خارجية ضمان نوعية جميع التقييمات، مما يدل على تحسّن الجودة مقارنةً بالسنوات السابقة.

٨١- وقد أدمجت وظيفة التقييم على نحو كامل عنصر المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان في جميع التقييمات، وأعدت مواد إرشادية مخصصة لضمان دعم التقييمات لمسعى إحداث تغيير تحوُّلي. كما ساعدت الوظيفة الدول الأعضاء في بناء الخبرة والمعرفة، ودعمت جهود تعزيز قدرات التقييم الوطنية وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦٩ وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وشملت تلك المساعدة استحداث غيطة دراسية لنيل درجة الماجستير في المغرب في مجالي تقييم السياسات وأهداف التنمية المستدامة، وغميطتين تدريبيتين ذاتي صلة للتعلُّم الإلكتروني.

جيم- التمويل والشراكات

٨٢- واصل المكتب دعم اجتماعات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضع المال، بتوفير معلومات عن المسائل المالية والمسائل المتعلقة بالميزانية وعن إصلاح الأمم المتحدة وآثاره على المكتب، وكذلك عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في ممارسات المكتب وسياساته وبرامجه وعن التمثيل الجغرافي والتوازن الجنساني في تشكيلة موظفي المكتب وعن التقدم الذي أحرزه المكتب في تنفيذ برامجه العالمية والإقليمية وتقييمها.

٨٣- واستمر المكتب في العمل على إبرام مذكرات تفاهم جديدة مع الشركاء الرئيسيين، كما واصل تفعيل ترتيبات الشراكة القائمة بهدف تعزيز التعاون تماشياً مع إصلاحات الأمم المتحدة وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأبرم اتفاقان جديداً مع منظمة الطيران المدني الدولي والرابطة الدولية للشرطة. وعقب الاجتماع السنوي والتعاون المستمر، أبرم المكتب وأمانة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا خطة عمل مشتركة جديدة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وواصل المكتب ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تعاونهما الوثيق بوضع خطة عمل مشتركة لتعزيز تقديم المساعدة التقنية والتدريب وإجراء البحوث المشتركة. وبعد التنسيق الوثيق بشأن مسائل السلامة في المناطق الحضرية والحوكمة الرشيدة، أبرم المكتب مذكرة تفاهم محدثة لتوسيع نطاق العمل المشترك مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٥٠ (٢٠١٥) بشأن الشباب والسلام والأمن، وكذلك الخطة الحضرية الجديدة. كما تواصل التنسيق والتعاون مع كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونسكو من أجل الاشتراك في تيسير التحالف العالمي للإبلاغ عن التقدم المحرز في تعزيز مجتمعات مسالمة ومنصفة وشاملة للجميع. ووقع المكتب أيضاً على اتفاق إطاري للشراكة الاستراتيجية مع مكتب مكافحة الإرهاب والاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب. ويمضي المكتب قُدماً في تعاونه الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن المسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة. وعمل المكتب مع طائفة واسعة من كيانات الأمم المتحدة على تنفيذ مقرر اللجنة التنفيذية رقم ٥٥/٢٠١٧ بشأن السياسات المتعلقة بالمخدرات ومتابعة المناقشة بشأن تلك السياسات في اجتماع مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصل المكتب أيضاً تعزيز تعاونه مع الاتحاد الأوروبي والمنظمات الإقليمية الأخرى.

٨٤- ويشترك المكتب بنشاط في مسارات الإصلاح التي أطلقها الأمين العام، بما في ذلك إصلاح نظام الأمم المتحدة الإنمائي والإصلاح الإداري الذي استهله الأمين العام. وفي إطار هذا العمل، يوجه المكتب جهوده في مجال جمع الأموال وجهوده التشاركية مع سائر وكالات الأمم المتحدة نحو زيادة الانفتاح والمشاركة في الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين. وقد تطور الحوار مع عدة جهات مانحة إلى مناقشة منظّمة للسياسات العامة على مستوى عواصم البلدان. ونتيجة لذلك، ارتفع عدد الدول المساهمة في ميزانية المكتب من ٣٦ (في عام ٢٠١٦) إلى ٤٧ (في عام ٢٠١٧)، وبلغت التبرعات المخصصة الغرض مستوى غير مسبوق، قدره ٣٢٠,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٧.

٨٥- وعزز المكتب تواصله مع القطاع الخاص من خلال إشراك أعضاء رابطات أرباب العمل والمنظمات الجامعة لغرف التجارة والصناعة والروابط المهنية وسائر الهيكل المنظّمة من خلال مؤسساتها. والهدف المتوخى هو إقامة شراكات وتحديد مجالات توافق المصالح، مثل مكافحة الفساد وغسل الأموال وتهريب السلع المقلّدة. والبلدان الرائدة في هذا المجال هي ألمانيا وسويسرا وفرنسا.

٨٦- وتلقّى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الذي يديره المكتب، تبرعات من طائفة واسعة من الجهات الداعمة تشمل الدول الأعضاء والقطاع الخاص وجهات مانحة منفردة. وفي عام ٢٠١٨، صُرف ما مجموعه ١,٤ مليون دولار في شكل منح إلى منظمات غير حكومية في جميع أنحاء العالم تقدّم خدمات أساسية ومساعدات للضحايا.

٨٧- وبرغم هذه الجهود، ظل الوضع المالي للمكتب هشاً. إذ لا يزال تناقص الأموال غير المخصصة مستمراً، مع توقُّع ألاّ تزيد نسبة الإيرادات العامة الغرض عن ١,٠ في المائة من مجموع الإيرادات في عام ٢٠١٨. ويمثل تدني حجم التمويل غير المخصص أو المخصص بشروط ميسرة تحدياً رئيسياً أمام فعالية تنفيذ ولايات المكتب وبرامجه، كما يفرض ضغوطاً على أداء وظائفه الإدارية والتنسيقية والمعارية.

٨٨- ويُتوقع أن ينمو حجم تنفيذ برامج المكتب من ٤٥٠,٤ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ إلى ٦٤٨,٩ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، بما يمثل زيادة قدرها ٤٤,١ في المائة. ويرتبط نمو حجم تنفيذ برامج المكتب أساساً بتوسيع نطاق برامج مصادر الرزق البديلة في كولومبيا؛ وتنفيذ إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور؛ وأنشطة التنمية البديلة في أفغانستان؛ وجهود مكافحة الإرهاب في باكستان.

خامساً - التوصيات

٨٩- لعلّ اللجنتين تودان تقديم مزيد من الإرشادات، كلاً في سياق ولايتهما، والنظر في أن تطلباً إلى الدول الأعضاء تنفيذ التوصيات الواردة أدناه.

التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال

٩٠ - لعلّ لجنة المخدرات تود النظر في أن تطلب إلى الدول الأعضاء ما يلي:

(أ) مواصلة تنفيذ الالتزامات التي تعهّد بها المجتمع الدولي منذ عام ٢٠٠٩ للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها؛

(ب) رصد ميزانيات خاصة على الصعيد الوطني لدعم تنفيذ التدخلات القائمة على أدلة علمية للوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج متعاطيها ورعايتهم وإعادة تأهيلهم فيما يخص الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات؛

(ج) وضع معايير وطنية لضمان جودة تدخلات الوقاية والعلاج من المخدرات، بما في ذلك استنادها إلى أدلة علمية ومراعاتها للشواغل الأخلاقية، وضماناً لأن يتولى تنفيذ التدخلات موظفون مؤهلون؛

(د) تسريع مسار اتخاذ تدابير التصدي لانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز بين متعاطي المخدرات ونزلاء السجون بوسائل منها، الترويج لاستخدام الدليل الفني الموجه إلى البلدان لتحديد أهداف لوقاية جميع متعاطي المخدرات بالحقن من فيروس نقص المناعة البشرية وتوفير العلاج والرعاية لهم، الصادر عن منظمة الصحة العالمية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن الأيدز وفيروسه، حسب الاقتضاء، لدى تصميم وتنفيذ الاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية والمخدرات، بسبل منها إشراك جميع الجهات المعنية؛

(هـ) تيسير الحصول على العقاقير الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية عن طريق تدعيم النظم الصحية وضمان التعليم وإذكاء الوعي وضمان إدارة سلاسل التوريد، مع منع تسريب تلك العقاقير وتعاطيها؛

(و) توسيع نطاق شمول المساعدة المقدمة لأنشطة التنمية البديلة لكي تصل إلى عدد أكبر من المجتمعات المحلية، وبذل جهود كبيرة لتيسير نفاذ المنتجات المتأتية من التنمية البديلة إلى الأسواق؛

(ز) التصدي للتحديات الخطيرة التي تمثلها الصلات المتزايدة بين الاتجار بالمخدرات والفساد وسائر أشكال الجريمة المنظمة، باتّباع نهج متكامل متعدد التخصصات بشأن وضع السياسات وتصميم التدخلات، بسبل منها تعزيز ودعم جهود جمع البيانات الموثوقة وإجراء البحوث، وتبادل المعلومات الاستخباراتية والتحليلات حسب الاقتضاء.

منع الجريمة ومكافحتها على نحو فعال

٩١ - لعلّ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية تود النظر في أن تطلب إلى الدول الأعضاء ما يلي:

مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

(أ) تدعيم سلطاتها المركزية المسؤولة عن المساعدة القانونية المتبادلة، والمشاركة بنشاط في شبكات التعاون القضائي الإقليمية، وتعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية من خلال الاتصال المباشر مع البلدان الأخرى، وإيفاد موظفي اتصال قضائيين أو غير قضائيين، والاستعانة بأدوات المكتب وبرامجه؛

(ب) دعم آلية استعراض اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها لضمان استمرارية الاتفاقية وطابعها الحيادي واستدامتها؛

(ج) دعوة المكتب إلى مواصلة عمله على دعم اتخاذ كيانات الأمم المتحدة والدول والجهات الفاعلة الأخرى تدابير أقوى للتصدي للاتجار بالأشخاص المرتبط بالتزاعات، متابعة لقراري مجلس الأمن ٢٣٣١ (٢٠١٦) و ٢٣٨٨ (٢٠١٧)، والاستعانة بورقات المناقشة التي أعدها المكتب والتي توضح مفاهيم رئيسية في التعريفين القانونيين للاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، ودعوة المكتب إلى مواصلة عمله الرامي إلى دعم موظفي العدالة الجنائية في أعمالهم المتعلقة بالإجراءات الجنائية ذات الصلة؛

(د) اعتبار الاتجار غير المشروع بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المحمية جريمة خطيرة، حسب تعريفها الوارد في الفقرة (ب) من المادة ٢ والفقرة ١ (ب) من المادة ٣ من اتفاقية الجريمة المنظمة، وضمان عدم استخدام الأسواق المحلية المشروعة لمنتجات الأحياء البرية لأغراض إخفاء الاتجار بمنتجات الأحياء البرية غير المشروعة.

مكافحة الفساد

(هـ) دعم المكتب في تنفيذ الولايات التي أسندتها إليه مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته السابعة، ودعم آلية استعراض تنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد، والإسهام في تنفيذ دورتها الثانية؛

(و) مواصلة دعم عمل المكتب، في المقر وفي الميدان على حد سواء، في مجال مساعدة الدول على منع الفساد ومكافحته.

منع الإرهاب

(ز) الترويج للتصديق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الـ ١٩ المتصلة بالإرهاب وتنفيذها، وكذلك لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وتدعيم التشريعات الوطنية وتوطيد التعاون القضائي الدولي، وتعزيز قدرات نُظُم العدالة الجنائية في الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب؛

(ح) تشجيع الدول الأعضاء على مواصلة دعم تنفيذ برنامج المكتب لمنع الإرهاب، بما في ذلك من خلال الاستفادة من المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب وتقديم دعم مستدام، في ضوء تحولات الخطر الإرهابي؛

(ط) تزويد بوابة "شيرلوك" بأحدث تشريعاتها المتعلقة بمكافحة الإرهاب وبمعلومات عن السلطات الوطنية المختصة في قضايا الإرهاب، أو تأكيد مساهمة التشريعات والمعلومات المودعة حالياً في البوابة لآخر المستجدات.

منع الجريمة والعدالة الجنائية

(ي) التشجيع على اتباع نهج شامل ومتكامل في منع الجريمة وإصلاح نظام العدالة الجنائية، استناداً إلى التقييمات الأساسية، وعلى جمع البيانات وتحليلها بصورة منتظمة، مع التركيز على جميع قطاعات نظام العدالة؛

(ك) وضع سياسات واستراتيجيات وبرامج لمنع الجريمة، بما في ذلك سياسات واستراتيجيات وبرامج تركز على الوقاية المبكرة باستخدام نهج متعددة التخصصات وقائمة على المشاركة، بالتعاون الوثيق مع جميع الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها المجتمع المدني.

إجراء البحوث وتحليل الاتجاهات وتقديم الدعم في المجال العلمي ومجال الاستدلال الجنائي

٩٢- لعلّ اللجنتين تودان النظر في أن تطلبا إلى الدول الأعضاء ما يلي:

(أ) تدعيم قدرة السلطات الوطنية على جمع بيانات دقيقة وموثوقة وقابلة للمقارنة عن الجرائم وعن إنتاج المخدرات والاتجار بها وتعاطيها بصورة غير مشروعة، بهدف زيادة قدرتها على الاستجابة لأدوات جمع البيانات، مثل الدراسة الاستقصائية عن اتجاهات الجريمة، والاستبيان الذي يركز عليه التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص، والاستبيان المتعلق بتدفقات الأسلحة غير المشروعة، والاستبيان الخاص بالتقارير السنوية والتقارير المنفردة عن مضبوطات المخدرات؛

(ب) مواصلة دعم عمل المكتب على تدعيم القدرات الوطنية في مجال جمع البيانات من أجل رصد التقدم المحرز صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وخصوصاً في مجالات تعاطي المخدرات وعواقبه الصحية، والتنمية البديلة، وسيادة القانون وتيسر الوصول إلى العدالة، ومكافحة الجريمة المنظمة والعنف والاتجار بالأشخاص والاتجار بالأسلحة النارية والاتجار بالأحياء البرية والفساد والتدفقات المالية غير المشروعة؛

(ج) المشاركة بنشاط في شبكات الإنذار المبكر المعنية بالموثرات النفسانية الجديدة، وتعزيز استخدام نظم الإبلاغ وتبادل المعلومات المنشأة على الصعيد الدولي.

تدعيم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٩٣- لعلّ اللجنتين تودان النظر في أن تطلبا إلى الدول الأعضاء ما يلي:

(أ) اعتماد نهج قائم على النتائج في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

(ب) معالجة التحديات الشاملة لعدة مجالات في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ والتي تندرج ضمن نطاق ولايات المكتب، بالتماس خدمات المكتب على نحو استباقي من خلال نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه؛

(ج) تدعيم وظيفة التقييم في المكتب، وتعزيز التقييمات الاستراتيجية من أجل زيادة المساءلة والشفافية، تماشياً مع الإصلاح الإداري الذي أطلقه الأمين العام، والتشجيع على استخدام نتائج التقييم وما يتصل بها من المنتجات المعرفية في دعم اتخاذ قرارات قائمة على أدلة علمية وتعزيز مسعى تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والانخراط في بناء قدرات التقييم الوطنية وتعزيز المساءلة ضمن المجالات المشمولة بولاية المكتب، تماشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦٩ وخطة عام ٢٠٣٠؛

(د) تزويد المكتب بموارد كافية وقابلة للتنبؤ بها ومستقرة، تشمل موارد إضافية في الميزانية العادية، حتى يتسنى له تنفيذ الأعمال المنوطة به على نحو مستدام؛

(هـ) توفير المزيد من الأموال العامة الغرض (غير المخصصة الغرض) والأموال المخصصة الغرض بشروط ميسرة من أجل تمكين المكتب من الاستجابة بفعالية للطلب المتزايد على المساعدة التقنية ومن مواصلة تعاونه التقني بالتنسيق الوثيق مع البلدان الشريكة والهيئات الإقليمية.